

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرفع إبتداء من غرة ماي 1998 في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لرجال التعليم الثانوي التابعين لوزارة الشباب والطفولة المنصوص عليها بالأوامر المشار إليها أعلاه وفقا للجدول التالي :

المقدار الشهري للزيادة	الرتبة
إبتداء من غرة ماي 1998	
34 ديناراً	- أستاذ أول
30 ديناراً	- أستاذ
24 ديناراً	- أستاذ تعليم ثانوي للمرحلة الأولى
24 ديناراً	- مربّي

الفصل 2 - وزير المالية والشباب والطفولة ، مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 جوان 1998.

زين العابدين بن علي

الأولى والقيمين العاميين والقيمين الأولين وللقيمين التابعين لوزارة الشباب والطفولة وفقا للجدول التالي :

المقدار الشهري للزيادة	الرتبة
إبتداء من غرة ماي 1998	
30 ديناراً	- قيم عام من الطبقة الأولى
24 ديناراً	- قيم أول
24 ديناراً	- قيم عام صنف 1 و 2
20 ديناراً	- قيم
15 ديناراً	- قيم صنف 2 و 3

الفصل 2 - وزير المالية والشباب والطفولة ، مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 جوان 1998.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 1289 لسنة 1998 مؤرخ في 15 جوان 1998 يتعلق بالترفيه في مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للقيمين العاميين من الطبقة الأولى والقيمين العاميين والقيمين الأولين التابعين لوزارة الشباب والطفولة بعنوان سنة 1998.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشباب والطفولة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وجميع النصوص التي نقحته أو تمته،

وعلى الأمر عدد 952 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص برجال التعليم العاملين بمعاهد التعليم والمؤسسات التابعة لوزارة الشباب والرياضة ، وجميع النصوص التي نقحته أو تمته،

وعلى الأمر عدد 957 لسنة 1974 المؤرخ في 2 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط توقيت العمل الأسبوعي المطالب به بعض أصناف الأعوان التابعين لوزارة الشباب والرياضة المباشرين للعمل بالمعاهد والمؤسسات الاجتماعية التربوية ، وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له وخاصة الأمر عدد 1105 لسنة 1983 المؤرخ في 28 نوفمبر 1983 ،

وعلى الأمر عدد 738 لسنة 1977 المؤرخ في 12 سبتمبر 1977 المتعلق باحداث منحة التكاليف البيداغوجية لفائدة بعض أصناف رجال التعليم العاملين بوزارات الشؤون الثقافية والشؤون الاجتماعية والشباب والرياضة،

وعلى الأمر عدد 245 لسنة 1991 المؤرخ في 4 فيفري 1991 المتعلق بضبط مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة لرجال التعليم الإبتدائي التابعين لوزارة الشباب والطفولة، كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2165 لسنة 1993 المؤرخ في غرة نوفمبر 1993 ،

وعلى الأمر عدد 1423 لسنة 1994 المؤرخ في 27 جوان 1994 المتعلق بضبط المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للمعلمين الأولين للتربية البدنية والرياضية،

أمر عدد 1288 لسنة 1998 مؤرخ في 15 جوان 1998 يتعلق بالترفيه في مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للقيمين العاميين من الطبقة الأولى والقيمين العاميين والقيمين الأولين التابعين لوزارة الشباب والطفولة بعنوان سنة 1998.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشباب والطفولة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وجميع النصوص التي نقحته أو تمته،

وعلى الأمر عدد 1377 لسنة 1991 المؤرخ في 17 سبتمبر 1991 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالقيمين العاملين بالمعاهد والمؤسسات الاجتماعية والتربوية الراجعة بالنظر إلى وزارة الشباب والطفولة،

وعلى الأمر عدد 2066 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بالترفيه في مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للقيمين العاميين من الطبقة الأولى والقيمين العاميين والقيمين الأولين التابعين لوزارة التربية وبضبط الزيادة الجمالية في الاجر طيلة الفترة 1996 - 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 1790 لسنة 1997 المؤرخ في 3 سبتمبر 1997 يتعلق بالترفيه في مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للقيمين العاميين من الطبقة الأولى والقيمين الأولين والقيمين التابعين لوزارة الشباب والطفولة وبضبط الزيادة الجمالية في الاجر طيلة الفترة 1997 - 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرفع إبتداء من غرة ماي 1998 في مقادير المنحة الخصوصية (منحة التكاليف البيداغوجية) المخولة للقيمين العاميين من الطبقة